

تاج العروس من جواهر القاموس

" النِّغْثُ " أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ " الشَّرُّ الرَّئِيسُ الدَّائِمُ "

الشَّدِيدُ " يُقَالُ : وَقَعْنَا فِي نِغْثٍ وَعِصْوَادٍ وَرَيْبٍ وَشِرْصَبٍ بِمَعْنَى كَذَا فِي اللِّسَانِ .

ن - ف - ث .

" نَفَثَ يَنْفُثُ " بِالضَّمِّ " وَيَنْفُثُ " بِالْكَسْرِ نَفْثًا وَنَفَثَانًا مُحَرَّكَةً " وَهُوَ كَالنَّفْخِ " مَعَ رِيْقٍ كَذَا فِي الْكَشَّافِ . وَفِي النَّشْرِ : النَّفْثُ : شَيْءٌ النَّفْخُ . يَكُونُ فِي الرُّقِيَّةِ وَلَا رِيْقَ مَعَهُ فَإِنْ كَانَ مَعَهُ رِيْقٌ فَهُوَ النَّفْلُ وَهُوَ الْأَصَحُّ كَذَا فِي الْعِنَايَةِ . وَفِي الْأَذْكَارِ : قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ : النَّفْثُ : نَفْخٌ لَطِيفٌ بَلَا رِيْقٍ .

النَّفْثُ " : أَقُولُ مِنْ النَّفْلِ " لِأَنَّ النَّفْلَ لَا يَكُونُ إِلَّا وَمَعَهُ شَيْءٌ مِنْ

الرَّيْقِ وَقِيلَ : هُوَ النَّفْلُ بِعَيْدِهِ . وَنَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ بَعْضِهِمْ : النَّفْثُ : فَوْقَ

النَّفْخِ أَوْ شَيْءٌ وَدُونَ النَّفْلِ وَقَدْ يَكُونُ بَلَا رِيْقٍ بخلاف النَّفْلِ وَقَدْ يَكُونُ

بِرِيْقٍ خَفِيفٍ بخلاف النَّفْخِ . وَقِيلَ : النَّفْثُ : إِخْرَاجُ الرِّيحِ مِنَ الْفَمِ .

بَقْلِيلٍ مِنَ الرَّيْقِ . وَفِي الْمَصْبَاحِ : نَفَثَهُ مِنْ فَمِهِ نَفْثًا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ : رَمَى بِهِ

. وَنَفَثَ إِذَا بَزَقَ وَبَعَضَهُمْ يَقُولُ : إِذَا بَزَقَ وَلَا رِيْقَ مَعَهُ . وَنَفَثَ فِي

الْعُقْدَةِ عِنْدَ الرَّقَى وَهُوَ الْبُصَاقُ الْكَثِيرُ . وَفِي الْأَسَاسِ : النَّفْثُ : الرَّمَى

. وَالنَّفْثُ : الْإِلْهَامُ وَالْإِلْقَاءُ كَمَا فِي الْمَصْبَاحِ وَهُوَ مُجَازٌ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ

النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي " أَيِ أَوْحَى

وَأَلْقَى كَذَا فِي النِّهَايَةِ . مِنَ الْمَجَازِ فِي الْحَدِيثِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ

الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمَزِهِ وَنَفْثِهِ وَنَفْخِهِ فَأَمَّا الْهَمْزُ وَالنَّفْخُ

فَمَذْكُورَانِ فِي مَوْضِعَهُمَا وَأَمَّا " نَفَثَ الشَّيْطَانُ : الشَّعْرُ " . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :

وَأِنَّمَا سُمِّيَ النَّفْثُ شَعْرًا لِأَنَّهُ كَالشَّيْءِ يَنْفُثُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ فِيهِ مِثْلُ

الرُّقِيَّةِ . وَذَا مِنْ نَفَثَاتِ فُلَانٍ أَيِ مِنْ شَعْرِهِ . فِي الْمَصْبَاحِ : وَنَفَثَهُ نَفْثًا :

سَحَرَهُ . وَفِي الْأَسَاسِ : امْرَأَةٌ نَفْثَاثَةٌ : سَحَّارَةٌ وَرَجُلٌ مَنَفُوثٌ : مَسْحُورٌ

. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : " وَمِنْ شَرِّ النَّفَثَاتِ فِي الْعُقَدِ " هُنَّ السَّوَاحِرُ حِينَ

يَنْفُثُنَّ فِي الْعُقَدِ بَلَا رِيْقٍ . " وَالنَّفْثَاثَةُ كَكُنَاسَةٍ : مَا يَنْفُثُهُ " أَيِ

يُلْقِيهِ " الْمَصْدُورُ " أَيِ مَنْ بِهِ عِلَّةٌ فِي صَدْرِهِ وَكَثِيرًا مَا يُطْلَقُ عَلَى

الْمَحْزُونِ " مِنْ فِيهِ " وَفِي الْمَثَلِ : " لَا بُدَّ لِلْمَصْدُورِ أَنْ يَنْفُثَ " .

زُفَاثَةٌ " : أَبَوْ قَوْمٍ " مِنْ بَنِي كِنَانَةَ وَهُمْ بَنُو زُفَاثَةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ
الدُّثُلِ مِنْهُمْ زَوْفَلُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ صَخْرٍ بْنِ يَعْمُرَ بْنِ
زُفَاثَةَ لَهُ صُحْبَةٌ . الذُّفَاثَةُ " : الشَّطِيبَةُ " بِالطَّاءِ الْمَهْمَلَةِ بَعْدَ الشَّيْنِ
هَكَذَا فِي نَسَخَتِنَا وَالصَّوَابُ عَلَى مَا فِي اللِّسَانِ وَغَيْرِهِ : الشَّطِيبَةُ " مِنْ السَّوَاكِ "
بِالطَّاءِ الْمُشَالَةِ وَهِيَ الَّتِي " تَبْقَى فِي الْفَمِ فَتُذْفَثُ " أَيْ تُرْمَى يَقَالُ : لَوْ
سَأَلَنِي زُفَاثَةُ سَوَاكِ مِنْ سَوَاكِ هَذَا مَا أَعْطَيْتُهُ يَعْنِي مَا يَتَشَطَّيْ مِنْ
السَّوَاكِ فَيَبْقَى فِي الْفَمِ فَيَذْفُثُ صَاحِبُهُ . الْحَيَّةُ تَذْفُثُ السُّمَّ حِينَ
تَذْكُزُ وَالْجُرْحُ يَذْفُثُ الدَّمَ إِذَا أَظْهَرَهُ . وَسُمُّ زَفَيْثُ وَ " دَمُ
زَفَيْثُ " إِذَا " نَفَثَهُ " عِرْقُ أَوْ " الْجُرْحُ " قَالَ صَخْرُ الْغَيِّ : .
مَتَى مَا تُذْكِرُوهَا تَعْرِفُوهَا ... عَلَى أَقْطَارِهَا عِلَاقُ زَفَيْثُ " وَأَنَافِثُ
: ع بِالْيَمَنِ " وَالصَّوَابُ أَنَّهُ أَيْ يَفِثُ بِالتَّحْتِيَّةِ وَقَدْ صَحَّفَهُ الصَّاعِقَانِي
وَسَيَّأْتِي لِلْمُصَنِّفِ بَعْدَ . وَفِي الْمَثَلِ : " وَلَوْ زَفَثَ عَلَيْكَ فُلَانٌ لَقَطَّ رَكَ " . تَقُولُهُ
لَمَنْ يُقَاوِي مِنْ فَوْقِهِ كَذَا فِي الْأَسَاسِ . وَفِي اللَّسَانِ : وَهُوَ يَذْفُثُ عِلَاقَ غَضَبٍ
أَيْ كَأَنَّهُ يَذْفُخُ مِنْ شِدَّةِ غَضَبِهِ . وَالْقِدْرُ تَذْفُثُ وَذَلِكَ فِي أَوَّلِ غَلَايَانِهَا
. وَفِي حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ : " مِئْذَنَاتُ كَأَنَّهُنَّ زُفَاثُ " أَيْ تَذْفُثُ الْبَنَاتُ
زَفْثًا قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ : لَا أَعْلَمُ الذُّفَاثَ فِي شَيْءٍ غَيْرِ
الذَّفْثِ قَالَ : وَلَا مَوْضِعَ لَهَا هَذَا هَذَا قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ شَبَّهَ
كَثْرَةَ مَجِيئِهَا بِالْبَنَاتِ بِكَثْرَةِ الذَّفْثِ وَتَوَاتُرِهِ وَسُرْعَتِهِ . وَكَذَا فِي اللِّسَانِ